من هذا القبيل لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر فيعذبه
الله العذاب الاكبر على ان يكون من مبتدأ ويعذبه الخبر ودخلت
الفاء لتضمن المبتدأ معنى الجزاء وجعل الفراء من هذا قراءة من
قرأ فشربوا منه الا قليل منهم على تقدير الا قليل منهم لم يشرب
ويمكن ان يكون من هذا قراءة ابن كثير وابي عمرو الا امرأتُك إنه
مصيبها ما اصابهم وبهذا التوجيه يكون الاستثناء في النصب
والرفع من فاسر باهلك وهو اولى من ان يستثنى المنصوب من
اهلك والمرفوع من احد واذ قد عرفت هذا فاعلم ان الاسم المستثنى
بالا في غير تفريغ يصح نصبه على الاستثناء سواء كان متصلا او منقطعا
والى هذا اشار بقوله ما استثنت الا مع تمام ينتصب والناصب لهذا
المستثنى هو الا لا ما قبلها بتقويتها ولا به مستقلا ولا باستثنى
مضمرا خلافا لزاعمي ذلك ويدل على ان الناصب هو الا انها حرف
مختص بالاسماء غير متنزل منها منزلة الجزء وما كان كذلك فهو عامل
فيجب في الا ان تكون عاملة ما لم تتوسط بين عامل مفرغ ومعموله فتلغى
وجوبا ان كان التفريغ محققا نحو ما قام الا زيد وجوازا ان كان
مقدرا نحو ما قام احد الا زيد فانه في تقدير ما قام الا زيد لان
احدا مبدل منه والمبدل في حكم المطرح فان قيل لا نسلم ان الا
مختصة بالاسماء لان دخولها على الفعل ثابت كقولك نشدتك
الله الا فعلت وما تأتيني الا قلت خيرا وما تكلم زيد الا ضحك
سلمنا انها مختصة لكن ما ذكرتم معارض بان الا لو كانت عاملة
لاتصل بها الضمير ولعملت الجر قياسا على نظائرها فالجواب
ان الا انما تدخل على الفعل اذا كان في تأويل الاسم فمعنى نشدتك
الله الا فعلت ما اسألك الا فعلك ومعنى ما تأتيني الا قلت خيرا
وما تكلم زيد الا ضحك ما تأتيني الا قائلا خيرا وما تكلم زيد الا
ضاحكا ودخول الا على الفعل المؤول بالاسم لا يقدح في اختصاصها
بالاسماء كما لا يقدح في اختصاص الاضافة بالاسماء الاضافة الى
الفعل لتأوله بالمصدر في نحو يوم قام زيد قوله لو كانت الا عاملة

لاتصل

لاتصل بها الضمير ولعملت الجر قلنا القياس في كل عامل اذا دخل
على الضمير ان يتصل به ولكن منع من اتصال الضمير بالا ان الانفصال
ملتزم في التفريغ المحقق والمقدر فالتزم مع عدم التفريغ ليجري
الباب على سنن واحد واما قولكم لو كانت الا عاملة لعملت
الجر فممنوع لان عمل الجر انما هو للحروف التي تضيف معاني الافعال
الى الاسماء وتنسبها اليها والا ليست كذلك فانها لا تنسب الى
الذي بعدها شيئا بل تخرجه من النسبة فقط فلما خالفت
الحروف الجارة لم تعمل عملها واعملت النصب وذهب السيرافي الى
ان الناصب هو ما قبل الا من فعل او غيره بتعدية الا ويبطل هذا
المذهب صحة تكرير الاستثناء نحو قبضت عشرة الا اربعة الا
اثنين اذ لا فعل في المثال المذكور الا قبضت فاذا جعل معدى بالا
لزم تعديته الى الاربعة بمعنى الحط والى الاثنين بمعنى الجبر وذلك
حكم لا نظير له اعني استعمال فعل واحد معدى بحرف واحد لمعنيين
متضادين وذهب ابن خروف الى ان الناصب ما قبل الا على سبيل
الاستقلال ويبطله انه حكم لا نظير له فان المنصوب على
الاستثناء بعد الا مقتضى له غيرها لانها لو حذفت لم يكن
لذكره معنى فلو لم تكن عاملة فيه ولا موصلة عمل ما قبلها اليه
مع اقتضائها اياه لزم عدم النظير فوجب اجتنابه وذهب
الزجاج الى ان الناصب استثنى مضمرا وهو مردود بمخالفة
النظائر اذ لا يجمع بين فعل وحرف يدل على معناه لا باظهار ولا
باضمار ولو جاز ذلك لنصب ما ولي ليت وكأن بأتمنى وأشبه
وفي الاجماع على امتناع ذلك دلالة على فساد اضمار استثنى واذا
بطلت هذه المذاهب تعين القول بان الناصب للمستثنى
هو الا لا غير واعلم ان المنصوب بالا على اربعة اضرب فمنه
ما يتعين نصبه ومنه ما يختار نصبه ويجوز اتباعه للمستثنى
منه ومنه ما يختار نصبه ويجوز رفعه على التفريغ ومنه ما

Copyright © King Saud University